

دور وسائل الإعلام في حماية الحق الاتصالي للطفل في الدول النامية

أميرة أوشريف

كلية علوم الإعلام والاتصال والسمعي
البصري
جامعة صالح بوبنيدر - قسنطينة-
الجزائر

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تقصي سبل تحقيق الحق الاتصالي للطفل باعتباره ثروة الأمة المستقبلية من خلال وسائل الإعلام الذي عزز مكانته في الحياة الاجتماعية الراهنة التطور المتزايد لتكنولوجياته. وهو ما ستحاول هذه الدراسة تبيانها بالتوصيف والتحليل قصد معرفة مكامن الإخفاق في الدول النامية ومحاولة اللحاق بركب الدول المتقدمة في تحقيق حق الطفل الاتصالي. **الكلمات المفتاحية:** الطفولة، اتفاقية حقوق الطفل، الإعلام، الحق الاتصالي في الدول النامية.

مقدمة:

ترى منظمة اليونسيف أن الأهداف التي أقرها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل تعد أكبر وعد يعطيه العالم للأطفال فيما يخص الإعلام وحقوق الطفل في العالم، ورغم العطاء النسبي الذي طرأ على ما يقدم لهم من خلال وسائل الإعلام، إلا أن غياب سياسة محددة المعالم والأهداف في هذا المجال يُفقد قيمتها.

Abstract:

This paper aims to explore ways to achieve communication field to the child as a future wealth of the nation through the media, which has strengthened its position in the current social life of the growing sophistication of the technologies. Which is what this study will try to show characterization and analysis in order to know reservoirs failure in developing countries and try to catch up with developed countries in achieving the right of the child communication. **key words:** childhood, Convention on the Rights of the Child, media, The right of communication in developing countries.

كما أن ازدياد أبعاد الدور الإعلامي والاتصالي من خلال الأقمار الصناعية والبيث المباشر، وازدياد أعداد المحطات الفضائية على نحو غير مسبوق، وشيوع شبكة الانترنت وربطها العالم بشرايين معلوماتية، الأمر الذي يستر وضع جمهور غير متجانس متعدد الفئات العمرية والجنسية في دول العالم كافة عرضة لتأثير وسائله المتنوعة، ومن خلال دراستنا هذه سنركز على الأطفال لأهميتهم في مستقبل أي مجتمع كان، كما أنه النواة الأسرية الأولى والمتأثر الأكبر بالوسائل الإعلامية فهي تستقطب من خلال خصائصها السمعية والبصرية وحتى المقروءة منها والإلكترونية، كما أنهم يعانون شأنهم شأن البالغين من انتهاكات عديدة في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن كونهم يُشكلون هدفاً سهلاً للتجاوزات وذلك ببساطة لأنهم ضعفاء وتحت وصاية الأولياء الذين يسهرون على رعايتهم جسدياً ومعنوياً وإكسابهم أسس الشخصية وزرع القيم المتوارثة اجتماعياً وديناً.

انطلاقاً من أهمية هذه الشريحة المجتمعية الموعول عليها لرسم معالم مستقبل الأمم وتتبعاً للانفجار المعلوماتي المتسارع يأتي موضوعها هذا لإثارة مشكلة بحثية في جزئية دور وسائل الإعلام في حماية الحق الاتصالي للطفل في الدول النامية باعتبار هذه الأخيرة دولا مستهلكة وتابعة لدول المركز **فكيف تحمي وسائل الإعلام الحق الاتصالي للطفل في الدول النامية؟**

وفي ظل هذا التساؤل سنحاول عرض بعض النقاط النظرية التي ستسهم في وصولنا إلى نتائج علمية توضح لنا الدور الإعلامي السابق ذكره والمتمثلة في خطة هذا المقال والمتضمنة شقين ما هو كائن في الإعلام وما يجب أن يكون من خلال اتفاقية حقوق الطفل:

- مفهوم الطفولة ومراحلها.
- الطفل والاتصال بالعالم المحيط وتأثره بالمثيرات الحسية المختلفة.
- الإعلام وحقوق الطفل في الحصول على المعلومات.
- أهم الجهات العاملة مع الطفل عالمياً وعربياً.
- حقوق الطفل الاتصالية في المواثيق والقوانين الخاصة بالطفل.
- وسائل الاتصال ودورها في تحقيق الحق الاتصالي للطفل في الدول المتقدمة والنامية.
- إمكانات وعقبات الحقوق الاتصالية للطفل في الدول النامية ومقارنتها بالدول المتقدمة.
- كيفية تعليم حقوق الطفل من خلال البرامج المخصصة له من أجل حمايته وتوعيته.
- خاتمة الدراسة.

أولاً: مفهوم الطفولة ومراحلها:

مفهوم الطفولة: تعتبر الطفولة من وجهة نظر الكثيرين حجر الأساس في بناء المجتمعات الحديثة، والطفل هو الثروة الحقيقية لأي أمة، وثقافة الطفل هي اللبنة الأولى لثقافة الإنسان والمجتمع، ويحرص كل مجتمع متقدم على أن يتمتع الطفل بكل أسباب السعادة والرفاهية والتنشئة والتفكير السليم، وتعد مرحلة الطفولة من أهم مراحل التكوين ونمو الشخصية، بل إن هذه المرحلة هي المرحلة الحاسمة

- في تكوين شخصية الإنسان تعددت التعاريف المقدمة لمفهوم الطفولة ولكنها التقت في نقطة أن الطفولة تمثل المرحلة من الولادة حتى البلوغ، قال الله تعالى: {والطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء}. [1] وقال تعالى: {وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم}. [2]
- وكما جاء في وثيقة حقوق الطفل المادة الأولى: "أن الطفل هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه". وهذا المفهوم يجعل كل من هو دون الثامنة عشرة من عمره طفلاً تلزمه رعاية الأبوين والأسرة والمجتمع والهيئات التربوية والتعليمية. وهذا ما يجعل من مسؤولية الأولياء تقع على كل ما يلحق بالطفل من متابعات طبية وقانونية وتربوية وتعليمية... [3]

- **مراحلها:** ينمو الطفل بسرعة كبيرة نمواً جسدياً وعقلياً ويمكن أن نوجزه في مايلي [4]:
- 1- **مرحلة الرضاعة:** تمتد مرحلة الرضاعة بين الولادة ونهاية السنة أو السنتين تقريباً. وتتميز بكونها فترة نمو مرن يشمل جوانب الفرد كلها.

2- مرحلة ما قبل التمدريس: هي مرحلة تمتد من بداية العام الثالث إلى نهاية السنة الخامسة تقريباً، وهي مرحلة ينمو فيها الطفل نمواً ظاهراً بارزاً. وقد درس **بياجيه** عالم التفكير لدى الطفل في هذه المرحلة ووصفه بالخصائص المميزة التالية:

- ✓ السببية الظاهرية: ووفقها يفترض الطفل أن ثمة علاقة سببية بين الأشياء التي تحدث معاً.
- ✓ الإحائية: هي نزعة تقوم على الاعتقاد بأن الأشياء الجامدة حية، ذلك لأن الطفل ينمط العالم المادي من حوله في إطار تجربته.
- ✓ الغرضية والقصدية: إذ يعتقد الصغار أن كل شيء في العالم صنعه الإنسان لهم وإذا وجب أن يكون لكل شيء غرض.

3- مرحلة الطفولة المتوسطة: تمتد الطفولة المتوسطة بين السنتين الخامسة أو السادسة وبين الحادية عشرة أو الثانية عشرة، كما يقول علماء النفس. وفي هذه المرحلة ينمو الطفل نمو جسدي بشكل طبيعي ولكنه قد يتأثر بالمحيط المادي للأسرة ويكتسب بعض المهارات والمعارف التي تفيد في التكيف الاجتماعي فيستطيع تعلم الكتابة والقراءة التي تمكنه من تحصيل العلوم والمفاهيم واللغة.

4- مرحلة الطفولة والمراهقة: هي تمتد بين 14 و18 سنة. وهي مرحلة اكتمال التغيرات البيولوجية، وتوجد مراهقة أخرى ولكنها مراهقة ما بعد الطفولة، وتعتبر هذه المرحلة من أخطر المراحل التي يمر بها الإنسان ضمن أطواره المختلفة التي تنسم بالتجديد المستمر. [5]

ثانياً: الطفل والاتصال بالعالم المحيط وتأثره بالمتغيرات الحسية المختلفة.

ينجذب الطفل إلى الاتصال بالعالم المحيط ومكوناته لاستكشافه والتعرف عليه، فهو في هذه المرحلة يكتسب معلوماته عن العالم الخارجي عن طريق حواسه، وقد أثبتت البحوث أن الحواس تولد شعوراً بالذلة عند الطفل أكبر مما تولده عند البالغ، والطفل في هذه المرحلة يستخدم الأسئلة والاستفسارات الموجهة للمحيطين به لمعرفة المزيد عن العالم الخارجي، حيث يُكوّن كل طفل لنفسه ما يسمى ببنك المعلومات، كما تعتبر هذه المرحلة العمرية أسرع مراحل النمو اللغوي تحصيلاً وتعبيراً وفهماً.

تؤكد الاتجاهات المعاصرة في تربية أطفال ما قبل التمدريس، على أهمية تعريض الطفل للمتغيرات الحسية المختلفة، وإكسابه المفاهيم المناسبة بما يساعده على اللحاق بهذا الركب الهائل من التطور التكنولوجي والعلمي المعاصر حتى لا نضيع عليه الوقت، وحتى لا نهدر الكثير من طاقاته وقدراته العقلية وحتى لا نفقده الكثير من الخبرات قبل أن يصبح في عمر اللحاق بالمدرسة. ويبدأ الطفل في تكوين المفاهيم المعرفية في سن مبكرة فبعد مرور عامين من حياته يكون قد كوّن مفاهيم بسيطة عن ذاته وعن الوجود المادي من حوله، ولأن المفاهيم تتكون من الخبرات التراكمية المكتسبة لأنها تبدأ بسيطة للغاية ومحسوسة من الواقع المادي للطفل، ويحاول الطفل في هذه المرحلة أن يعيد بناء كل ما تمت تنميته في السنوات الأولى من حياته. [6]

إلا أن إدراكه للمفاهيم التي يبينها مازال هشاً في الحدود التي تظل هذه المفاهيم في منتصف الطريق بين تعميم المفهوم وفردية العناصر التي تُكوّن المفهوم من دون أن يصل الطفل إلى مستوى أحدهما بسبب تذبذب وعدم استقرار قدراته التصويرية، ولأن إدراك الطفل للمفهوم في هذه المرحلة من التعلم يرتبط بتكوين مهارات وممارسات يقوم بها، ويصحح منها شيئاً فشيئاً حتى يكتسب تعميمات وقواعد ترتبط بالمفهوم الذي يدركه في مرحلة لاحقة، وعملية تكوين المفاهيم عند الطفل عملية لها مدخلات تتمثل في الخبرات التي تستمدّها من الأسرة وجماعة الأقران والمدرسة ووسائل الإعلام وبيئته المحيطة به، ويجري الطفل لهذه المفاهيم عمليات الإدراك والتصنيف ووضعها في فئات من المعلومات طبقاً للخصائص المشتركة والمتشابهة فيما بينهما، ويخرج من ذلك بعدد من المفاهيم والتوجهات الجديدة تجاه حياته، ويتبلور من خلاله سلوكه وتصرفاته، فكل فرد ينظم حياته على أساس المفاهيم التي تحويها ذاكرته والعلاقة بين هذه المفاهيم والمتغيرات التي تحكم هذه العلاقات [7].

ثالثاً: الإعلام وحقوق الطفل في الحصول على المعلومات.

في عام 1923 كتبت "إعلانين جيب" وهي المؤسسة لمنظمة غوث للأطفال "أعتقد أن علينا المطالبة بحقوق الأطفال والاجتهاد للحصول على اعتراف دولي بها"، فاعتراف المجتمعات عبر السنين بأن للأطفال حاجات خاصة يجب مراعاتها، و"إن العالم يدين للطفل بأفضل ما يجب أن يعطيه" أدى للتعاطف حيال مأزقهم ولكن لم يحل دون معاناتهم نتيجة قرارات اتخذها بالغون وأعمال قاموا بها في عالم لم يكن للأطفال فيه حول ولا قوة أو حقوق، بل جعلهم ضحايا يدفعون أبهظ الأثمان بسبب السياسية الاقتصادية واضطراباتهما وحروبها^[8].

وبعد قرن حافل بالتغيير كان لابد من توثيق التطور التاريخي لمسيرة نضال طويلة من أجل إقرار حقوق الطفل في العالم ليشكل مرجعاً للتطور التاريخي لحقوق الطفل في القانون الدولي لحقوق الإنسان حيث تطور من خلال أجيال ثلاثة ضمن الفترات التالية^[9]:

- الجيل الأول: (خلال الفترة 1923-1959)
- الجيل الثاني: (خلال الفترة 1959-1979)
- الجيل الثالث: (خلال الفترة 1979 - وحتى يومنا هذا).

فالمعلومة في مفهومها العام وجدت منذ القدم طريقها إلى الطفل بصورة منظمة أو غير منظمة عبر أساليب التنشئة الاجتماعية والنظم التربوية والأفكار الدينية والسياسية والعلمية لتشكل الإطار الكافل للمعرفة وللقيم الأخلاقية والاجتماعية، حيث تتصف معظم أنماط التربية بالصواب والحدود ذات الصبغ الاجتماعية سواء كانت عفوية أو إرادية عبر الأسرة أو المؤسسة التربوية الرسمية أو غير الحكومية، وهي بمثابة نظام رقابة على ما يتلقاه الطفل من معارف يراد من وراءها الحفاظ على توازنه وتنمية شخصيته الأساسية ونظام القيم والمعايير السائدة في صلب ذلك المجتمع.^[10]

ولقد جاءت المواثيق والصكوك الدولية لتؤكد حق الطفل في المعلومة مع التأكيد على الجانب الوقائي وما يترتب على هذا الحق من ردود عكسية قد تحول دون تحقيق الأهداف النبيلة التي تصبوا إليها التربية من ناحية كذلك النمو الطبيعي للطفل من ناحية أخرى، وهو مطلب أصبح ملحاً أكثر من أي وقت مضى نظراً للثورة التكنولوجية الحاصلة على صعيد المعلومات والتي من أبرز خصائصها وفرة المعلومات وتعدد مصادرها وعدم أو صعوبة قابليتها للمراقبة^[11].

رابعاً: أهم الجهات العاملة مع حقوق الطفل عالمياً وعربياً:

• حقوق الطفل:

هي مجموعة المعايير التي تحدد حقوق الإنسان التي يجب أن يتمتع بها الأطفال أينما كانوا دون تمييز، والاعتبارات التي تولى الأهمية الكبرى بهذا الصدد هي مصالح الأطفال الفضلى، كما نصت على ذلك الإعلانات العالمية المتتالية التي أصدرتها عصبة الأمم منذ 1924م، ثم الأمم المتحدة بعد ذلك وصولاً إلى الاتفاقية الدولية حول حقوق الطفل الصادرة في سنة 1989م. وتركز الاتفاقية على أهمية الأسرة في التطور المنسجم والسليم للطفل، والعناية الخاصة التي ينبغي أن يحظى بها، بما في ذلك الحماية القانونية المناسبة قبل وبعد الولادة. وتحرص الاتفاقية على تأكيد أهمية التقاليد والقيم الثقافية لكل مجتمع في نمو الأطفال بشكل طبيعي.^[12]

• الطريق إلى اتفاقية حقوق الطفل:

بدأ الاهتمام بحماية الأطفال يتجسد في بداية القرن العشرين وبالضبط منذ سنة 1924م بإصدار عصبة الأمم لأول إعلان لحقوق الطفل تحت شعار "أن البشرية مدينة للطفل بأفضل ما يمكن أن تقدم له". واستمر تقدم المجتمع الدولي تدريجياً نحو تحقيق الحماية الكاملة للطفولة، وكان ميثاق الأمم المتحدة في سنة 1945 بمثابة فرصة أخرى لتأكيد هذا الانشغال بتوجيه نداء للدول الأعضاء من أجل ترقية وحماية "الحقوق الأساسية للجميع". كما شكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1948م لبنة أخرى على غاية الأهمية على طريق تحضير الأرضية القوية لإصدار اتفاقية حقوق الطفل، وقد جاء في الإعلان العالمي ما يلي: "يولد كل الناس أحرار ومتساوون في الكرامة والحقوق". كما أكد الإعلان: "أن الأمومة والطفولة جديرتان بعناية وحماية

خاصتين" مشيراً في ذات الوقت إلى الأسرة "باعتبارها الوحدة الاجتماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع" كما صادفت الجمعية العامة للأمم المتحدة على الإعلان الثاني لحقوق الطفل سنة 1948م الذي تضمن سلعة نقاط أساسية معتمداً على الإعلان الأول الصادر سنة 1924م. وبعد إصدار هذا الإعلان مباشرة تكاثفت الجهود بهدف صياغة وثيقة أخرى أكثر تفصيلاً، وقد أدى ذلك الجهد بعد عشرية من الزمن إلى إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان الثالث لحقوق الطفل في سنة 1959م [13].

وقد تعززت الشرعية الدولية حول حقوق الإنسان عامة، وحقوق الطفل بخاصة، باعتماد عهدين دوليين مكملين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1961. العهد الأول خاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الثاني خاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأصبح العقدان ملزمين للدول الأعضاء منذ 1976. وقد كانا بمثابة التزام قانوني وأخلاقي يضع الدول أمام مسؤولياتها في احترام وترقية حقوق الإنسان لكل مواطنيها دون استثناء أو تمييز. واليوم يشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان المكملان له وكذلك البروتوكول الاختياري التابع للعهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ما يسمى: "بالشرعية الدولية لحقوق الإنسان" [14].

• مبادئ اتفاقية حقوق الطفل:

لقد استدعت صياغة اتفاقية حقوق الطفل جهداً معتبراً من حيث الوقت وعدد المشاركين، حيث استمر العمل عليها 10 سنوات (1979-1989) بمساهمة ممثلي مختلف الشعوب والديانات، والثقافات، وجرى تشكيل فريق عمل يضم أعضاء من لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وخبراء مستقلين، وممثلين عن منظمات غير حكومية عديدة معنية بحماية وترقية حقوق الإنسان وخبراء مستقلين، وممثلين عن منظمات غير حكومية عديدة معنية بحماية وترقية حقوق الإنسان [15].

وهكذا أضحت اتفاقية حقوق الطفل* بمثابة العهد الدولي الأكثر قبولاً في تاريخ البشرية، واضعة الأطفال في قلب الانشغال العالمي من أجل حماية وترقية حقوق الإنسان. بينما أخذت الحكومات بتصديقها على الوثيقة عهداً والتزاماً قانونياً بحماية وصيانة حقوق الطفل. فالاتفاقية تقدم لنا رؤية للطفل باعتباره فرداً له شخصية مستقلة، وعضو في الأسرة والمجتمع في ذات الوقت.

خامساً: حقوق الطفل الاتصالية في المواثيق والقوانين الخاصة بالطفل عالمياً وعربياً.

• مفهوم الحق في الاتصال:

يعتبر مفهوم الحق في الاتصال مفهوماً غير مكتمل، لم تستوف جوانبه، وما زالت مناقشته مقصورة على أساتذة الإعلام والسياسة والاجتماع، ولم يحظ سوى بالقليل من اهتمام أساتذة القانون، لذلك يرى البعض أنه من المفيد عدم وضع تعريف محدد الآن إذ ينبغي تأجيل وضع التعريف إلى أن ينتهي من استكمال واستيفاء وتطوير كل جوانب المفهوم. فمفهوم الحق في الاتصال ينبغي أن ننطلق من معالجته من حقيقة أوردها "جان دارس" -الذي ينسب إليه أول من طرح فكرته- وهي أن هذا الحق من مفاهيم الغد التي يجري وضعها اليوم [16].

وقد أصدر اليونسكو عام 1978 "إعلان الحق في الاتصال" الذي تضمن مجموعة من المبادئ المتعلقة بإسهام وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدوليين، ونصت مادته الثانية على ضرورة ممارسة حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام، كجزء من حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وضمان حصول الجمهور على المعلومات عن طريق تنوع مصادر وسائل الإعلام المهيأة له، ليتاح لكل فرد التأكد من صحة الوقائع وتكوين رأيه بصورة موضوعية عن الأحداث [17].

وقد ركز البعض على عناصر محددة باعتبارها مكونات حق الاتصال، فعلى سبيل المثال يورد "هندلي" Henry Hindley العناصر التالية: حق الكلام-حق الإنسان في أن يستمع إليه - الحق في الحصول على رد- حق الرد- حق الاستماع، وأضاف إليها "كوكا" Aldo Amado Coca: حق الإنسان في أن يرى-حق الإنسان في أن يُنظر إليه- الحق في التعبير عن النفس كتابة أو طباعة- الحق في الخيار. [18]

ويرى مصطفى المصمودي أن المكونات الرئيسية لهذا الحق تتمثل في:

- الحق في الإجتماع والحق في المناقشة والحق في المشاركة، وما يتصل بذلك من حقوق تكوين الجمعيات.

- الحق في الثقافة والحق في الاختيار والحق في الحياة الخاصة وما يتصل بذلك من حقوق التنمية.

- الحق في الاستفسار والحق في الحصول على المعلومات والحق في إبلاغ الآخرين المعلومات وما يتصل بذلك من حقوق الإعلام^[19].

ورغم أن هذه الخلافات لم تحسم بعد، إلا أن المهتمين بدراسة القضية قد توصلوا (سواء في إطار الحلقات البحثية والمؤتمرات باليونيسكو أو الجهود الفردية لبعض علماء الاتصال) إلى تحديد أبرز مقومات الحق في الاتصال على النحو التالي^[20]:

- الحق في المشاركة.
- الحق في الإعلام.
- الحق في تلقي المعلومات.
- الحق في الانتفاع بموارد الاتصال.

ومعروف أن مجموع العناصر التي يتكون منها هذا الحق واردة في الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، ولكن ارتباطها معاً في كيان واحد، وبمفهوم جديد من شأنه أن يعطي لها أبعاداً جديدة، وهي مازالت موضع نظر وإن كانت قد تبلورت حتى الآن في عدد من الأفكار المبدئية لعل أهمها "الانتفاع" و "المشاركة":

■ **فالانتفاع** معناه أن تكون وسائل الاتصال والمعلومات متاحة لكل فرد من أفراد المجتمع فلا تكون حكرًا للصفوة دون غيرها، ولا تكون وقفاً على سكان المدن دون الريف، ولا يحظى بها المتعلمون دون غير المتعلمين.

■ أما **المشاركة** فالمقصود بها تحقيق أكبر قدر من المشاركة العامة في العملية الاتصالية بحيث لا يقتصر دور الأفراد والفئات الاجتماعية المختلفة على مجرد التلقي بل يمتد ليتحول إلى المشاركة الإيجابية في التخطيط والتنفيذ أيضاً.^[21]

مما سبق نصل إلى أن "الحق في الاتصال" هو حق لم تتحدد معالمه بعد، وأنه آثار وما زال يثير الكثير من الجدل. ولا بد الاعتراف منذ البداية أن هذا الحق في تطبيقاته العملية يرتبط أشد الارتباط بالنظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي القائم، ولا بد أن يفسر على ضوء التطورات التي يمر بها المجتمع.

إذا كان الأمر كذلك بالنسبة لحقوق الاتصال للكبار، فإن الأمر يبدو أكثر صعوبة وتحديداً فيما يتعلق **بحق الطفل الاتصالي**، حيث بدأ الاهتمام بحقوق الطفل متأخراً سواء على المستوى الرسمي أو الأهلي، كما تركز الاهتمام بحقوق الطفل في الأمور الصحية والقانونية والمادية أكثر منها بالأمور المعنوية، كما أن تربية الطفل تضطلع بها العديد من المؤسسات والتي يختلف دورها في التربية تبعاً للمراحل المختلفة لنمو الطفل وتبعاً للأهداف المنوطة بها ومنها ما يتعلق بالجاني التشريعي للطفولة.

كما أن تحقيق الحق الاتصالي للأطفال في الوقت الحالي يبدو أمراً صعباً نظراً لما يمر به العالم من متغيرات كثيرة ومتلاحقة، ونحن لا نستطيع أن نتحدث عن حق الطفل في الاتصال والثقافة بمعزل عن الواقع الاتصالي والثقافي والاقتصادي للمجتمع الذي يعيش فيه. كما يوجد اختلاف حول حق الطفل في أن يكون له رأي يُسمع، وأكثر الثقافات تحظر على الأطفال أن يتكلموا في حضور الكبار خوفاً من أن يكون في ذلك عدم احترام لهم.

كما أن هذا الحق ليس من السهل ممارسته في كثير من الحالات، يقول عالم النفس البريطاني "ريموند إلسلي": "إن أطفال البيئة المحرومة لا يتعاملون بصورة منتظمة إلا بمفردات لا تتجاوز 300 كلمة، مع تشويه الكثير منها أثناء الاستخدام وفقد جانب كبير من معناها الأصلي، وتختلف هذه اللغة اختلافاً كبيراً عن اللغة التي تحاول المدرسة أن تعلمهم إياها".^[22]

ويجب أن يشمل حق الكلام الحق في أن يعتبر الطفل جديراً بأن يتحدث الآخرين معه، وتحمل الأسرة الدور الأساسي في هذه العملية التعليمية ويصعب أن يكون هناك بديلاً عنها، وهذا الحق الثاني تبعه بالضرورة حق آخر وهو الحق في أن يتعلم الطفل القراءة والكتابة.

وإذا حاولنا تحديد المقصود بحق **الطفل الاتصالي** تحديداً إجرائياً وهو **حق الطفل في:**

- ✓ الحصول على كم ونوع من المعلومات والأفكار التي تتناسب مع خصائص المرحلة العمرية التي يمر بها، والتي تشبع احتياجاته المختلفة خاصة حاجته إلى المعرفة، والحاجة هنا ليست خدمة، وليس كذلك ما ينقص الطفل. وإنما هي مسافة نفسية واجتماعية بين المحتاج (الطفل) وما يحتاج إليه. ومن هذا المنطلق يجب أن تغطي الحاجة إلى المعلومات والأفكار تلك المسافة النفسية والاجتماعية.
- ✓ التعرض لوسائل الاتصال سواء كانت للكبّار أم خاصة به، ويشمل هذا الحق توفير كم معين من تلك الوسائل أيضاً توفير مضمون مناسب للطفل واحتياجاته.
- ✓ أن يخصص له مجموعة من الوسائط الثقافية مثل مسرح الطفل ومكتبات وأندية الطفل وسينما الأطفال.

- ✓ ألا يُحجب عنه أي نوع من المعلومات أو الأفكار بدعوى عدم ملاءمتها للقيم والتقاليد، ولكن يقدم له في مواجهة ذلك- المضمون الذي ينمي لديه قيم وتقاليد مجتمعه.
- ✓ المشاركة الفعالة والحقيقية والتلقائية فيما يقدم له من مواد اتصالية، بمعنى أن يشارك في وضع الخطة وكيفية تنفيذها.

✓ التواصل مع العالم الخارجي عن طريق تطويع تكنولوجيا الاتصال لاستخداماته ويدخل ضمنها شبكة الإنترنت والكمبيوتر والأقمار الصناعية، ويرتبط بحق التواصل حق التحاور مع الثقافات الأخرى [23].

كل هذا يقودنا إلى القول أن حقوق الطفل محل اهتمام المجتمع الدولي باعتبار الطفل أولى فئات المجتمع بالرعاية والاهتمام، ومن أجل ذلك صدرت العديد من القوانين والمواثيق الخاصة بالطفل سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني.

ولقد تنبه المجتمع العربي والدول النامية الأخرى مؤخراً إلى أهمية رعاية الطفل العربي ثقافياً واجتماعياً وصحياً، وضرورة أن يكون له هويته الخاصة ليكون قادراً على صنع مستقبله وسط تيارات متضاربة وسياسات متنافرة، فأصدر العرب مؤتمر وزراء الشؤون الاجتماعية العرب الذي انعقد في ديسمبر 1984 **ميثاقاً لحقوق الطفل العربي** اقتناعاً بحقيقة أن أطفال اليوم هم شباب الغد ورجاله ونساؤه وصنّاع مجده، والتزاماً بالمبادئ والأهداف المضمنة في ميثاق جامعة الدول العربية، وقد ارتكز هذا الميثاق على 51 بُنداً ما بين مجموعة من المنطلقات الأساسية، والحقوق الأساسية للطفل، والأهداف التي يسعى الميثاق لتحقيقها والمتطلبات والوسائل، ومجموعة من الأحكام العامة. [24]

ثم جاء الإعلان العربي حول الطفولة والتنمية، الصادر في الفترة ما بين 13-15 نوفمبر 1986. انطلاقاً من نصوص مواثيق واستراتيجيات العمل الإنمائي العربي المشترك، وقراراً لما جاء في ميثاق حقوق الطفل العربي والإعلان العالمي لحقوق الطفل [25].

وقد تدرج مفهوم الحق الاتصالي في المواثيق والقوانين الخاصة بالطفل في كل من:

- أ- حق الطفل الاتصالي في الإعلان العالمي لحقوق الطفل.
- ب- حق الطفل الاتصالي في اتفاقية حقوق الطفل الدولية، وقد شجعت هذه الأخيرة على:
 - تشجيع وسائط الإعلام على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية للطفل.
 - تشجيع التعاون الدولي في إنتاج وتبادل ونشر هذه المعلومات والمواد في شتى المصادر الثقافية والوطنية والدولية.
 - تشجيع إنتاج كتب الطفل ونشرها.
 - تشجيع وسائط الإعلام على إيلاء عناية خاصة للاحتياجات اللغوية للطفل الذي ينتمي إلى مجموعة من مجموعات الأقليات أو إلى السكان الأصليين.

• تشجيع وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد التي تضر بصالحه.
وبالنسبة للطفل المعاق، فقد نص البند الرابع من المادة الثالثة والعشرين على "أن تُشجع الدول الأطراف بروح التعاون الدولي، تبادل المعلومات المناسبة في ميدان الرعاية الصحية الوقائية والعلاج الطبي والنفسي والوظيفي للأطفال المعوقين بما في ذلك نشر المعلومات المتعلقة بمناهج إعادة التأهيل والخدمات المهنية وإمكانية توسيع خبراتها في هذه المجالات، وتراعي بصفة خاصة في هذا الصدد احتياجات البلدان النامية".

وقد أكدت المادة 31 من الاتفاقية على حق الطفل في مشاركة العملية الاتصالية عن طريق المشاركة في الحياة الثقافية حيث نصت على ما يلي: "تتعترف الدول الأطراف بحق الطفل في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة له، والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية وفي الفنون"^[26].

جـ حق الطفل الاتصالي في ميثاق حقوق الطفل العربي (ديسمبر 1984):

وقد نصت المادة 38 منه على أن الاستعانة بأقصى حد بوسائل الإعلام المختلفة مطلوبة بصورة ملحة وعاجلة، "إذ دون هذا لا يمكن أن نؤسس عملاً نافعاً في مجتمع تُشكل الأمية عقبتة الاجتماعية الأساسية، وأجهزة الإعلام بفضل انتشارها في أنحاء الوطن العربي، وبفضل تأثيرها البالغ في تكوين الرأي العام، وبحسبانها مصدر المعرفة الوحيد الميسور للأميين مدعوة لتخصيص جانب كبير من جهدها وبرامجها لخدمة قضايا الطفولة، من خلال برامجها المتخصصة، العامة، ولابد من تنقية ما تقدمه أجهزة الإعلام من البرامج المستوردة الضارة والمجافية لقيمنا، والسلبية التأثير على أبنائنا"^[27].

سادساً: وسائل الاتصال ودورها في تحقيق الحق الاتصالي للطفل في الدول المتقدمة والنامية:

إن توفير وسائل الإعلام والثقافة للأطفال ليس ضرورة تربوية وقومية فقط، وإنما ضرورة حضارية ومستقبلية أيضاً، فوسائل الإعلام مهمة ترتبط بالتنشئة الاجتماعية للطفل ومهمة أخرى ترتبط بحق الطفل في الاتصال، فيقدر انتشار وقوة تلك الوسائل بقدر نجاحها في تحقيق الحق الاتصالي للطفل. إلا أن توفير كم ونوع وسائل الثقافة يعتمد أولاً على مدى اهتمام مؤسسات المجتمع الرسمية والأهلية للطفل، وبتنشئته الاجتماعية، وبالتالي تأسيساً للمستقبل، كما تعتمد ثانياً على مكانة الأسرة الاقتصادية والتعليمية كمؤسسة اجتماعية ترفع الطفل وتشكل بيئته المباشرة من ناحية أخرى.^[28]

وواقع أن التقدم التكنولوجي في مجال الاتصال بقدر ما يدعم حق الطفل الاتصالي، إلا أنه يساعد على تدعيم مبدأ عدم التكافؤ بين الدول المتقدمة والدول النامية، خاصة في مجال التبادل التلفزيوني، كما أن ذلك قد يساعد على طمس هوية الطفل في الدول النامية.

لذا فإن الأخذ بمبدأ حق الاتصال والإعلام يؤدي في التطبيق العملي إلى عدد من النتائج تؤدي بطبيعتها إلى زيادة فعالية الاتصال، ومن بين هذه النتائج:^[29]

- الحد من السيطرة المبالغ فيها والتي تمارسها الحكومات على وسائل الاتصال المختلفة، أو على صياغة الرسائل الإعلامية، مما يتيح مزيداً من التعبير عن الرأي والرأي الآخر.
- عدم تركيز وسائل الاتصال في العواصم والمدن الكبرى، وتهيئة المناخ المناسب لقيام ودعم وسائل الاتصال كليا.

- توفير الوسائل وفرص التعبير الخاصة لكل المجتمعات المحلية أو المتميزة التي تربط بينها عوامل تحد من ذاتيتها سواء كانت جغرافية أو عرقية أو لغوية أو مهنية.
- تعدد مصادر الإعلام والمعلومات وذلك بإتاحة الفرصة لخلق مصادر جديدة ومتنوعة يستطيع المتلقي أن يلجأ إليها للحصول على ما يريد من أفكار ومعلومات.

سابعاً: إمكانات وعقبات الحقوق الاتصالية للطفل في الدول النامية ومقارنتها بالدول المتقدمة:

إن نظرة المجتمع إلى الوظائف التي يمكن أن تؤديها وسائل الاتصال الجماهيري تحدد إلى حد كبير مساهمة تلك الوسائل في تحقيق الحق الاتصالي للطفل. وتختلف وظائف وسائل الاتصال الجماهيري في الدول النامية عنها في الدول المتقدمة -كما يرى شيللر وزملاؤه- تنحصر وظائف وسائل الاتصال الجماهيري فيما يلي:^[30]

أ- التخفيف من حدة الصراع الاجتماعي داخل المجتمع والتقليل من أغراض الاغتراب فيه.
 ب- التقليل من شأن النظم الاجتماعية والاقتصادية البديلة للنظام الرأسمالي.
 ت- تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح باعتبار وسائل الإعلام مشروعاً تجارياً.
 أما في الدول النامية فغالباً لا يوجد اتفاق على الوظائف الواجب أن تؤديها وسائل الاتصال الجماهيرية للمجتمع، وكثيراً ما تؤخذ تلك الوظائف عن الدول المتقدمة رغم اختلاف البيئات والذي يحتم اختلاف الوظائف. لذا فإنه في الوقت الذي بلورت فيه الدول المتقدمة استراتيجيات متكاملة للعناية بالطفولة، مازالت دول العالم النامي غير مهتمة بذلك إلا في حدود ضيقة؛ من هنا فالفجوة واسعة في هذا المجال بين الدول المتقدمة والدول النامية.
 وإذا كانت الوظائف تختلف، فإن **المعوقات** أيضاً تختلف ويمكن أن تحدد مجموعة من العوامل التي تعوق الدور الذي يمكن أن تؤديه وسائل الاتصال في الدول النامية في تحقيق الحق الاتصالي للأطفال أهمها: [31]

– **انتشار الأمية بصورة كبيرة في الدول النامية:** حيث تواجد بتلك الدول 98% من نسبة عدد الأميين في العالم، معظمهم من الأطفال حيث كانت نسبة الأمية بين الأطفال في الفئة العمرية (10-14 سنة) 17.5%، تلك الأمية تمنع الطفل من التعرض لوسائل الاتصال المطبوعة، كما تحد من استفادته من الوسائل المرئية والصوتية.

– **الغزو الثقافي:** والذي ترك أثراً سلبية على الأطفال، حيث تعتمد الدول النامية على الإعلام المستورد اعتماداً كبيراً خاصة فيما يقدم للطفل، مما يؤدي إلى وضع أطفال الدول النامية في نطاق التبعية الكاملة، وبالتالي فإن معظم ما يقدم لهم من خلال وسائل الاتصال يدخل في نطاق ما يمكن أن نسميه "تزييف الوعي" فينشأ جيل من الأطفال وفق وعي مزيف مما يشكل خطراً مستقبلياً على تلك الدول.

ويحدد البعض أهم **المشكلات** التي تواجه إعلام الطفل في الدول النامية فيما يلي: [32]

- المنافسة غير العادلة بين الإعلام العالمي الموجه للطفل والإعلام المحلي، ويرتبط بتلك المشكلة العجز الواضح الذي تعانيه الدول النامية فيما يتعلق بالقدرة على توفير مستلزمات التكنولوجيا العصرية في مجال إعلام الطفل.
 - عدم تحديد الوظائف أو المهام الأساسية التي يجب على إعلام الطفل القيام بها في المجتمع النامي.
 - عدم تحديد دور كل من القطاع الحكومي والقطاع الخاص في مجال الإعلام الموجه للطفل.
 - عدم الاتفاق على مستوى المضمون المقدم للطفل من خلال وسائل الإعلام المختلفة.
- وفي الدول النامية ينشأ الطفل في مجتمع يغلب عليه الجانب العسكري وسيطرة السلطة الحاكمة على أجهزة الإعلام. فلا تتاح للطفل المقدرة الكافية لمعرفة الحقائق كما يجب، بالإضافة إلى سهولة انقيادهم بسبب صغر السن وعدم الإدراك والتوجيه السليم، لذلك فإن المبادئ المعلنة في الإعلان العالمي لحقوق الطفل على الرغم من أهميتها لحماية حقوق الطفل، إلا أنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالوضع السياسي والاقتصادي في العالم. ومن الصعوبة الأخذ بها في الدول بشكل متساو حتى وإن كان ذلك من أجل مستقبل أفضل لرجال المستقبل. [33]

ومن الملاحظ أيضاً حول إعلام الطفل في الدول النامية [34]:

- * ضعف التخطيط.
 - * وجود فجوة بين الإعلاميين والتربويين.
 - * قلة عدد الكتاب اللذين يكتبون للأطفال وكذلك الإعلاميين المؤهلين للتعامل مع الأطفال.
 - * ضعف التمويل المخصص للبرامج الخاصة بالأطفال وكتبهم ومجلاتهم.
- ويجب على الدول النامية في تعاملها مع الطفل اتصالياً أن يكون لها:
- ♦ هدف واضح معلن تسعى كل دولة إلى تحقيقه من خلال أطفالها وبالتالي وجود خطة محددة بالأبعاد، يحدد فيها دور كل وسيلة اتصالية ومؤسسة ثقافية في تحقيق هذا الهدف.

✦ وجود تنسيق بين وسائل الاتصال بعضها ببعض، وبين المؤسسات الثقافية في مجال الاهتمام بالطفل.

✦ التنسيق الإقليمي بين مجموعات من الدول النامية لتبني خطة شاملة لثقافة وإعلام الطفل، بمعنى أن يقوم تنسيق مثلاً بين مجموعة دول جنوب آسيا وبين الدول العربية وهكذا... ويتيح مثل هذا التنسيق تبادل الخبرات وإضفاء نوع جديد من الجدية والالتزام في تحقيق تلك الخطط.

✦ كما أنه ثمة نقطة جوهرية هامة أخرى تتعلق بالمشاركة وهي لا تخضع للإمكانيات الاتصالية المتاحة بقدر ما تخضع لقناعة القائمين على وسائل اتصال وثقافة الطفل في هذه المشاركة.

ثامناً: كيفية تعليم حقوق الطفل من خلال البرامج المخصصة من أجل حمايته وتوعيته.
يتضح أن أفضل طريقة للدفاع عن حقوق الطفل وحمايتها هي توعية المجتمع وتعليم الأطفال من أجل أن يقوموا بالمطالبة بتلك الحقوق وممارستها، وحمايتها من كل أنواع الانتهاكات مهما كان شكلها ومصدرها [35].

وفي هذا الصدد اهتمت المنظمة العالمية للطفولة "اليونيسيف" إلى طريقة مثلى تساعد في نشر الوعي بحقوق الطفل، وتسهم بفعالية فائقة في تعليم الكبار والصغار على حد سواء: بأنها طريقة الرسوم المتحركة التي تأتي في شكل أفلام قصيرة صامتة يدور كل واحد منها حول حق من الحقوق المتضمنة في الاتفاقية. وقد أدت هذه المبادرة إلى قيام شراكة بين المنظمة العالمية للأطفال وما يقارب 70 استديو لإنتاج الرسوم المتحركة منتشرة في 32 بلداً [36]. وقد بدأ الأمر بدعوة الفنانين والرسامين والمنتجين في مجال الرسوم المتحركة لمؤتمر حول موضوع: "الرسوم المتحركة من أجل التنمية" وكان من أهم أهدافه المطروحة هي كيف يمكن للرسوم المتحركة أن تساهم في دعم حقوق الأطفال. ولقد سمحت هذه المبادرة للإعلاميين بالمساهمة في نشر الوعي باتفاقية حقوق الطفل، إن أفلام الكرتون أو الرسوم المتحركة تعتبر الوسيلة المثلى لنشر الوعي بحقوق الطفل لدى الكبار والصغار على حد سواء وفي مختلف أنحاء العالم، والسبب في ذلك هو ما تتمتع به الرسوم المتحركة من جاذبية خاصة، وتأثير قوي على عقول الكبار والصغار، كونها لغة اتصال عالمية يفهمها الجميع، بما تتمتع به من قوة التعبير والإبصار العابرة للثقافات والحدود اللغوية والعرقية. بذلك أثبتت الرسوم المتحركة أنها أداة مثلى لإعلام وتعليم الأفراد على اختلاف أعمارهم ومستوياتهم التعليمية، وعلى تنوع ثقافتهم، ولغاتهم حول حقوق الطفل. [37]

خاتمة:

إن حماية حقوق الطفل تعتبر استثماراً مستقبلياً بالنسبة للبشرية جمعاء، كونها بمثابة الأساس المتين لبناء قاعدة قوية ودائمة لنشر ثقافة حقوق الإنسان على مدى الأجيال القادمة، فالقوانين تحمي الطفل بمواثيق دولية شرعية على اعتبار أن الأطفال يعتمدون على البالغين للاعتناء بهم، وحمايتهم والدفاع عن حقوقهم ومساعدتهم على تنمية قدراتهم وإحفاقها.

ويمكن تلخيص ما توصلنا إليه من نتائج بعد استيفائنا خطوات هذه الدراسة في:

✓ أهمية مرحلة الطفولة في حاضر ومستقبل الأمم وضرورة إيلاءها الرعاية اللازمة وحسن استثمارها لمستقبل أفضل.

✓ لا يزال الحق في الاتصال يؤثر الكثير من الجدل فيما يتعلق بحق الطفل الاتصالي نتيجة التأخر في الانطلاق بمساعي الاهتمام بهذه الفئة العمرية على المستوى الرسمي.

✓ هناك لا تكافؤ ملحوظ في دعم حق الطفل الاتصالي بين الدول المتقدمة والدول النامية كما نلاحظ تفوق الدول المتقدمة في تسويق برمجياتها خاصة التبادل التلفزيوني للدول النامية ما يجعل هوية الطفل في العالم النامي عرضة للطمس والاختراق.

✓ غياب اتفاق حول الوظائف المخولة الاضطلاع بها وسائل الاتصال الجماهيري في الدول النامية عكس الدول المتقدمة وهو ما يوسع الفجوة بينهما ويُعمق المعوقات التي تحول دون قيام هذه الوسائل بأدوارها المنوطة بها.

✓ ضرورة توعية الأطفال وتنشئتهم تنشئة واعية وصحيحة تؤهلهم للمطالبة بحقوقهم وهو ما سارعت المنظمة العالمية للطفولة اليونيسيف بالتخطيط له ورسم استراتيجيات تركز هذا السلوك لدى الأطفال.

الهوامش:

- [1] سورة النور، الآية 31.
- [2] سورة النور، الآية: 59.
- [3] عبد الرزاق محمد الديلمي، وسائل الإعلام والطفل، (الأردن، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع)، ط1، 2012، ص 33.
- [4] نفس المرجع، ص، ص33-36.
- [5] عبد الرزاق محمد الديلمي، مرجع سبق ذكره، ص 36.
- [6] نفس المرجع، ص 41.
- [7] عبد الرزاق محمد الديلمي، مرجع سبق ذكره، ص 41.
- [8] صلاح محمد عبد الحميد، الإعلام والطفل العربي، (مصر، القاهرة: مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع)، ط1، 2011، ص 28.
- [9] صلاح محمد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 41.
- [10] نفس المرجع، ص 41.
- [12] العياشي عنصر، مكانة حقوق الإنسان في المناهج والكتب الدراسية للتعليم الثانوي: حالة الجزائر، بحث قدم في المؤتمر الدولي حول: مكانة حقوق الإنسان في برامج التعليم الثانوي في البلاد العربية، (لبنان، بيروت: المعهد العربي لحقوق الإنسان)، 1 مارس 2013، ص 20.
- [13] عنصر العياشي، العولمة واتفاقية حقوق الطفل، المجلة الجزائرية للدراسات السوسولوجية، مجلة محكمة جبجل، الجزائر، العدد التجريبي، جوان 2015، ص 21.
- [14] نفس المرجع: ص 21.
- [15] نفس المرجع: ص 22.
- [16] راسم محمد جمال، الحق في الاتصال - نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والديمقراطية، حق الاتصال وارتباطه بمفهوم الحرية والديمقراطية. (تونس، المنظمة العربية للثقافة والعلوم)، 1994، ص 45.
- [17] نفس المرجع: ص 45.
- [18] هبة جمال عابدين، حق الاتصال في المجتمعات النامية - دراسة في تطور المفهوم، - حق الاتصال وارتباطه بمفهوم الحرية والديمقراطية. (تونس، المنظمة العربية للثقافة والعلوم)، 1994، ص 45.
- [19] مصطفى المصمودي، الحق في الاتصال على ضوء النظام العالمي الجديد، حق الاتصال وارتباطه بمفهوم الحرية والديمقراطية. (تونس، المنظمة العربية للثقافة والعلوم)، ص 66.
- [20] عواطف عبد الرحمان، الحق في الاتصال وحماية الصحفيين، - حق الاتصال وارتباطه بمفهوم الحرية والديمقراطية. (تونس، المنظمة العربية للثقافة والعلوم)، 1994، ص 82.
- [21] المنظمة العربية للتربية والعلوم، الإعلام العربي حاضرا ومستقبلا، (تونس، المنظمة العربية للتربية والعلوم)، 1987، ص 66.
- [22] مايكل مانيسيو، الحق في إبداء الرأي، مجلة رسالة اليونيسكو، أكتوبر 1991، ص 9.
- [23] عنصر العياشي، العولمة واتفاقية حقوق الطفل، مصدر سبق ذكره، ص 22.
- [24] نفس المرجع، ص 23.
- [25] عنصر العياشي، العولمة واتفاقية حقوق الطفل، مرجع سبق ذكره، ص 21.
- [26] نفس المرجع، ص 24.
- [27] عنصر العياشي، العولمة واتفاقية حقوق الطفل، مرجع سبق ذكره، ص 24.

- [28] نجلاء نصير بشور، وسائل ثقافة الأطفال العرب بين الواقع والطموح، حق الإتصال وارتباطه بمفهوم الحرية والديمقراطية. (تونس، المنظمة العربية للثقافة والعلوم)، 1994، ص 75.
- [29] المرجع نفسه، ص 76.
- [30] عواطف عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص 86.
- [31] اعتماد خلق معبد، الإعلام الموجه للطفل في الدول النامية: العقبات والمشكلات، المجلة القومية، (المركز القومي للحوث الاجتماعية)، المجلد الحادي والثلاثون، العدد الأول يناير 1994، ص 79.
- [32] بدرية العوضي، حقوق الطفل في الكويت، منشورات مجلة دار الخليج والجزيرة العربية، (جامعة الكويت)، 1979، ص 52.
- [33] المنظمة العربية للتربية والثقافة و العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 68.
- [34] نفس المرجع: ص 68.
- [35] عنصر العياشي، العولمة واتفاقية حقوق الطفل، مرجع سبق ذكره، ص 27.
- [36] نفس المرجع، ص 28.
- [37] الإتحاد العالمي: تصريح حول حقوق الطفل، سنة 1948. www.un.org.documents.com التاريخ: 2016-11-12 الساعة 15:12.
- * وقد شددت الاتفاقية في مضمونها على مجموعة من المبادئ التوجيهية منها "أن الاعتبار الرئيسي، في جميع القرارات والإجراءات التي تؤثر على الأطفال، يجب أن يولى إلى مصالح الطفل الفضلى". وتؤكد الاتفاقية حق الأطفال في أن يُستمع إليهم، وفي أن تؤخذ وجهات نظرهم بالاعتبار في جميع الأمور التي تهم حياتهم، وذلك وفقاً "لسن الطفل ونضجه". فالأطفال الصغار يعتمدون على غيرهم للتعبير عن آرائهم ووجهات نظرهم وحماية مصالحهم، وكلما كبروا أصبح بمقدورهم الاعتماد على أنفسهم مما يقتضي توسيع مجال مشاركتهم المباشرة في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم.